

## أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (761)

علي عبدالعزيز الشبل

على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد. فهذا المجلس السابع والستون بعد المئة في تدارس احاديث المنتقى للمجدد ابن تيمية رحمه الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - 00:00:00

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمة الله تعالى بباب المبيت بمنى ليالي مني ورمي الجمار في ايامها نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخر يوم - 00:00:30

صلى الظهر ثم رجع الى مني فمكث بها ليالي ايام التشريق يرمي الجمرة اذا زالت الشمس كل كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الاولى وعند الثانية. فيطيل القيام ويترعرع ويرمي الثالثة - 00:00:48

لا يقف عندها. رواه احمد وابو داود. اللهم صلي وسلم عليه. بوب على هذا الحديث بباب فقال بباب المبيت بمنى ورمي الجمرة الجمال في ايامها المبيت في مني ليلة الحادي عشر - 00:01:07

الثاني عشر واجبان من واجبات النسك وهو من ذكر الله عز وجل الذي قال فيه واذكروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين اليوم اللي تعجل فيه ويوم الثاني عشر - 00:01:25

اذا بيت ليلته والليلة التي قبله لان الليلة التي على يوم النحر هو في المزدلفة في نسك اخر ولهذا اخذ العلماء قاعدة للحج انه يجب عليه البيانات في مني اي مكت فيها ليلانام او لم ينام - 00:01:42

ويستحب له البقاء في نهارها في مني ما ذكروا من فروع ذلك انه لو صلى ان صلاته في مني افضل من صلاته عند الكعبة في ايام مني والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:05

لم يذهب الى مكة في ايام التشريق الا يوم النحر ذهب وطاف ثم رجع صلى الله عليه وسلم فلما وافقت صلاة الظهر صلاتها في عند الكعبة ثم صلى بها في الناس لما رجع - 00:02:25

في حديث عائشة رضي الله عنها قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخر يوم حين صلى الظهر ثم رجع الى مني افاض طواف الافاضة وصلى بها الظهر في مكة ثم رجع الى مني فمكث بها ليالي ايام التشريق - 00:02:47

كم ليلة مكت فيها عليه الصلاة والسلام ثلاث ليالي ليلة الحادي عشر الثاني عشر وليلة الثالث عشر لانه تأخر ولم يتتعجل يقول يرمي الجمرة اذا زالت الشمس اذا بدء رمي الجمار وهذا من ذكر الله في نهار ايام التشريق - 00:03:12

اذا عندنا في ايام التشريق ذكران واجبان لله رمي الجمار في نهارها والبيانات بمني في لياليها يبدأ وقت الرامي من الزوال بتحينه عليه الصلاة والسلام رمي الجمار حين زاقت الشمس - 00:03:34

هذا الاصل ستائي الاستثناءات بعد ذلك يرمي كل جمرة بسبع حصيات يقف مع كل حصة وقف يدعوه بين بعد الاولى وبعد الثانية دعاء طويلا ولم يدعوه بعد الثالثة - 00:03:53

دعاؤه بعد الجمرة الاولى رماها ثم تقدم فاخذ ذات اليدين استقبل القبلة اي ترك الطريق يساره لم يقف امام الناس كما يفعله بعض المغفلين همه نفسه على الناس ما ضيق ما يهمه - 00:04:11

سواء في صلاة عند المقام او في طواف او في دعاء اخذ ذات اليدين استقبل القبلة يدعوه دعاء طويلا نحو من این من قراءة البقرة كما قاله ابن مسعود - 00:04:32

ثم رمى الجمرة الوسطى وهي الثانية الاولى قريبة منها رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم اخذ ذات الشمال استقبل القبلة  
رافعا يديه يدعو دعاء طويلا ثم رمى الثالثة ولم يدعو بعدها - [00:04:48](#)

العقبة رماها كم يوم؟ اربعة ايام رماها وحدها مفردة يوم النحر ورمها مع الجمرتين يوم الحادي عشر ثم يوم  
الثالث عشر رجع الى اين؟ رجع الى الى مكانه فصل بالناس صلاة الظهر - [00:05:10](#)

وش فيها فيها انه تحين ان يرمي عند الزوال الرسول صلى الله عليه وسلم اكثرا صلاته متى؟ في اول الوقت ولهذا قال لو كان الرمي  
قبل الزوال مشروع لرمي قبل الزوال ليصل إلى الظهر في اول - [00:05:30](#)

وقتها فعل ذلك في الايام الثلاثة الا في اليوم الثالث عشر فانه لما رمى الجمار الثلاث استقبل فلم يرجع الى منزله وانما ذهب الى  
المحصب عشى فيه وامسى فيه صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:05:48](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال استأذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي من لجلس سقايته فاذن  
له. متفق عليه ولهم مثله من حديث ابن عمر رضي الله عنهم - [00:06:15](#)

حديث ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذنه العباس ان يبيت بمكنا ليالي ليه من  
اجل السقاية لانه القائم عليها - [00:06:30](#)

فلما اذن للعباس لعدن لحاجة عمله دل على ان الاصل انهم يبيتون اين في منى واذن ايضا للرعاية دعاتي الابل وهي ركائب الحجاج لهم  
بترك المبيت في منى ليالي ايام التشريق - [00:06:46](#)

لان مشغولون بماذا؟ برعي الركاب فلما اذن للعباس واذن للرعاية دل على ان من ليس له ما يمنعه غير ماذون له من يلتحق بالعباس  
رجال الامن الاطباء رجال المهام كل من له عمل يقتضي خروجه - [00:07:11](#)

عمنا اليه فهو ماذون له قياسا لهم على السقاوة والرعاية ويرخص بترك المبيت بمكنا لمن ليس له فيها مكان فان الحج قد تزايد تزايد  
الناس فيه في الازمان المعاصرة ليس كسعته في الازمان الماضية - [00:07:35](#)

فمن ليس له مكان في منى يبيت فيه لاهل العلم في هذه النازلة وجها وجه الاول انه يبقى حيث انتهى الناس. مثل المسجد اذا  
فاض يبقى معهم اما من جهة مذلفة او من جهة العزيزية او من جهة - [00:08:02](#)

آآ العدل او من جهة المعتصم يعني امتداد النفس وكان يقول بذلك شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين القول الثاني انه اذا لم يكن له  
مكان يبات فيه في منى فلا تكلفه الشريعة ان يبقى في الطرق وعلى الارصفة - [00:08:25](#)

يضايق الناس الشريعة رفعت شأن المؤمن يسقط عنه المبيت وهذا القول هو الاوجه لانه اتقى الله ما استطاع على ان هناك مسلك  
ثالث يجمع الامر آآ لمن ليس له مكان في منى - [00:08:51](#)

ويدفع عنهم الشدة في حر الشمس ما هذا الامر؟ نقول لهم ارموا الجمار في الليل كل من ليس له مكان في منى يؤخر رميء الى الليل  
يرمي يوم الحادي عشر ليلا - [00:09:18](#)

ومع رميء ومشيه ودعائه بين رميء وبين رميء ورجوعه سيأخذ ساعات ثلاث اربع ساعات فاخذ نصيبه من الليل في بقائه في وهكذا في اليوم  
الثاني عشر تعجل بداية الثاني عشر هكذا في الثالث عشر مع ان ثالث عشر ليس فيه ازدحام - [00:09:37](#)

يذهب اكثرا الحجاج في العام الذي مضى والحمد لله تأخر حسب الاحصائية من وزارة الحج ثلث الحجاج ولم يتبعوا الا الثالثان  
ونزاهم في كل سنة كذلك يزدادون عملا بهذه السنة وازيد ازديادا من هذا العمل - [00:10:01](#)

هذه مسألة ماذ؟ المبيت بمكنا وهي واجبة بعض الناس يتتساهم بها يكون له منزل في مكة في جدة يقول اروح وابقى  
فيها واجي اخر الليل. هذا فرط من النوازل ايضا مع الزحام اذا ذهب يطوف للافاضة - [00:10:21](#)

وحبسه الزحام وزحمة المرور واداء الطواف حتى لم يأتي منى الا فجر اليوم الحادي عشر الفجر الثاني عشر ماذون له بذلك لماذا؟  
لأنه منشغل في عبادة فلا يكفيها ولا وليس عليه شيء - [00:10:47](#)

نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال رمى الله عليه وسلم الجمار حين زالت الشمس. رواه احمد وابن ماجة

والترمذني نعم كما سبق في حديث عائشة حين زاغت الشمس او حين زالت - [00:11:07](#)

دل على انه تحراء وتحقق هذا الوقت يقول عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما كنا نتحين الزوال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
يتتحين الزوال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فترمي - [00:11:25](#)

ثم قال لسائله واصنع ما يأمرك امرأوك هذه مسألة الان من النوازل يتعلق بالتفويج ابقاء للزحام فان امرتك الحملة وخشيته من  
تلخلفك عنهم الا ان تضيع مرمي معهم والاثم على غيرك - [00:11:41](#)

ثمة اثم والا فانه يتتحين المسلم الزوال او ما يقاريه فيرمي والزوال ليس حدا لو رمى قبله بهنية بدقيقتين ثلاثة الامر واسع نعم  
وعن ابن عمر رضي الله عنهم قال كنا نتحين - [00:12:06](#)

فاما زالت الشمس رميها. رواه البخاري وابو داود. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى  
الجمار مشى اليها ذاهبا وراجعا. رواه الترمذى وصححه - [00:12:30](#)

مشى اليها منين مشى الى اين من منزله وهو قرب مسجد الخيف الى الجمرة يذهب اليها ماشيا فيرمي الدنيا ثم الوسطى ثم الكبri  
ويدعى بينها ثم يعود ماشيا يسمى جمرات هذه الثلاث - [00:12:43](#)

ليست شياطين كان مفهوما عند الناس انه شيطان كبير وشيطان صغير وشيطان وسط هذى من خرابيط الناس التي ما لم تأتى  
الشرعية بها والرمي عبادة قوله الله اكبر مستحب لرمي ما غير ما يكتب صحي الرمي - [00:13:05](#)

ادى الواجب ولو مكث في مني من غير بيات ادى الواجب اما الرمي اما ذكر الله فهو بالفعل فاما انضاف اليه القول كان اتم واكملا في  
حديث عائشة رضي الله عنها انما جعل الطواف بالبيت - [00:13:31](#)

ورمي الجمار وهو البيت والسعى والمروة ورمي الجمال لاقامة ذكر الله الله في الفعل وذكر الله بالقول وكلاهما متكتنان على تعظيم  
الله في القلب نعم وفي لفظ عنه انه كان يرمي الجمرة يوم النحر راكبا وسائر ذلك ماشيا - [00:13:51](#)

ويخبرهم نعم يرمي الجمرة يوم النحر راكبا وسائر الايام بعده ماشيا رماها راكبا لان هذا قدومه من المزدلفة صلى الله عليه  
وسلم. ثم نزل على راحلته لما احاط به الناس يسألونه - [00:14:14](#)

اللهم صلي وسلم عليه. نعم ويخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. رواه احمد وعن سالم عن ابن عمر رضي الله  
عنهم انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبعين حصيات - [00:14:31](#)

يكبر مع كل حصة ثم يتقدم فيسهل ويقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ويرفع يديه يسهل يعني يبعد عن طريق الناس لا يضايقهم  
عند الرمي. نعم سيقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى. نعم. يقوم واقفا - [00:14:45](#)

ويرفع يديه الى صدره كهاتا استطاع المسكين ما يرفعها هكذا الرفع هكذا حتى يرى بياض ابطه لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام الا  
في الاستسقاء في الاستسقاء سواء في خطبة الجمعة او في غيرها. نعم - [00:15:05](#)

ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل فيقوم مستقبل القبلة. ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي  
ولا يقف عندها اللهم صلي وسلم عليه شيخ الاسلام ابن تيمية اخذ من هذا فائدة - [00:15:25](#)

ان الدعاء في جوف العبادة افضل من الدعاء بعدها فان افضل الجمار الثلاث وش هي العقبة ولها خصت بالرمي يوم النحر لم يدعوا  
بعدها لا يوم النحر ولا سائر الايام - [00:15:43](#)

بينما الصغرى وهي الدنيا الاولى والوسطى وتسمى الثانية دعا بعدها بعدهما دعاء طويلا فيه ان الدعاء جوف العبادة افضل من الدعاء  
بعدها وكذلك الصلاة الدعاء جوفها افضل وش اللي يكون بعدها - [00:15:58](#)

الذكر التهليلات والتکبيرات والتحميدات والتسبيحات وقراءة ماذا قراءة القرآن اية الكرسي والمعوذات قل هو الله احد. نعم ثم  
ينصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله. رواه احمد والبخاري - [00:16:21](#)

وعن عاصم ابن عدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عاصم ابن عدي العجلاني وهذا خرج مع النبي عليه الصلاة  
والسلام يوم بدر ثم رده الرسول لشغله - [00:16:44](#)

كلفه به. نعم وعن عاصم ابن عدي العجلاني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاة الابل في البيوتة عن مني يرمون يوم النحر ثم يرمون الغداة ومن بعد الغد ليومين. ثم يرمون يوم النفر - 00:17:03

رواه الخمسة وصححه الترمذى وفي رواية رخص للرعاة ان يرموا يوماً ويدعوا يوماً. رواه ابو داود والنسائى. نعم. هذا الحديث حديث عاصم بن عدي العجلاني رضي الله عنه وقد توفي سنة خمس واربعين - 00:17:23

ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاة رعاة الابل انهم يبعدون بسبب الرعي اللي مع الرسول من الحجاج مئة الف كم يا ترى مطاياهم خمسين الف مراعي بيقطون ويبعدون - 00:17:41

رخص لهم بامرين ما هما ترك المبيت وبين يباتون فيه المفلة ورخص لهم ان يجمعوا رمي يومين في يوم فلما رخص لهم برمي يومين في يوم دل على قاعدة مهمة - 00:18:03

وهي ان الحاج كلما امكن ان يؤدي العبادة بنفسه اولى من ان يوكل بها غيره عيد القاعدة ان الحاج والمعتمر كلما امكنه ان يؤدي العباد بنفسه اولى من ان يوكل بها غيره - 00:18:25

قادر يقول وكلوا الحجاج يرمون عنكم لكنه ارشدهم الى ان يرموا يوم النحر ثم يرمون الغداة وبعدها يرمون يومين في يوم. ودهم قدموها ولا اخرواها يجوز هذا وهذا يقاس عليه الان المرضى والتعباء - 00:18:47

خصوصاً المجهدين عقب المشي والوقوف والتعب نقول لا يأس ان تجمعوا رمي يوم واحد طيب استمر التعب معه يجمع رمي يوم النحر واحدعش واثنعش فيرميها يوم ثلاطعش لماذا لقاعدة ان يؤدي العبادة بنفسه اولى من اين - 00:19:08

ليوكل بها غيره فإنه يصيب كبار السن اجهاد ما استطيع اروح للجمرة الا مرة واحدة نقول ادها مرة واحدة ولهذا لا يجوز ان يجمعها واذا جاء يوم الاخير يوم الثاني عشر للمتعجل او يوم الثالث عشر المتأخر - 00:19:29

نقول ارمي اول يوم النحر ثم ارمي اليوم الحادي عشر الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى ثم ارجع وارمي في اليوم الثاني الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى وضحت يا اخوانى واذا توكل - 00:19:47

عن العجزة والصغرى كيف يرمي؟ يرمي عن نفسه الصغرى اولاً سبعاً ثم عن من وكله ثم الوسطى يرمي عن نفسه ثم عن من وكله الكبرى عن نفسى ثم عن من وكله - 00:20:03

ولا حاجة ان يرمي الثالث عن نفسه ثم يرجع ويرمي الثالث عنمن وكله لا حاجة الى ذلك ان كان قد قال به بعض اهل العلم وهذا فيه السعة. اذا القاعدة كلما امكن ان تؤدي النسك بنفسك اولى من ان توكل به غيرك - 00:20:19

ومن النسك من لا يصح ان توكل به غيرك في اثناء النسك الوقوف والمبيت والحلق والطواف والسعى نعم وعن سعد ابن مالك رضي الله عنه قال منه سعد ابن مالك - 00:20:37

ها يا عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود اللهم اهده انت عبد الله بن مسعود سعيد بن محمد ايه هن البقرة تشابه علينا وان واحد مخصوص بعض الناس - 00:20:59

مجلس العلم نبهه بالسؤال سعد ابن مالك ابن ابي وقادص نعم وعن سعد بن مالك رضي الله عنه قال رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضاً يقول رميت بسبع حصيات وبعضاً يقول رميت بست حصيات ولم يعب بعضهم على بعض - 00:21:21

رواه احمد والنسائي. حديث سعد ابن ابي وقادص رضي الله عنه هذا رواه ايضاً رواه احمد ورواه النساء ورجاله ثقات يقول رجعنا مع النبي عليه الصلاة والسلام من الحج فمنا من يقول رميت بست - 00:21:41

ومنا من يقول رميت بسبع الرسول لم يأمرهم بشيء ولم يوجب على من رمى بست فدية ومنها قاعدة تصلح لقطع الوسواس ورده واضطرابه ان كل شك يطأ على العابد بعد الفراغ من العبادة فهو لاغي - 00:22:03

ولا عبرة به ولا يلتفت اليه حيث من الحج ولا من العمرة تقول والله يمكن اني طفت ستة اني سعت خمسة حيث من الحج والله ما رميت الا ثلاث ولا اربع. لا عبرة بشك يكون بعد الفراغ من العبادة - 00:22:24

وضحت القاعدة ذي صلينا قبل شوي العشاء الشيطان يقول ثلاث ركعات وصليتها خمس ركعات كل شك يطأ عليك بعد فراغك من

العبادة فهو شك لاغي لا اعتبار به ولا التفات اليه - 00:22:41

ودليله قاعدة الشرع وهذا الحديث سعد ابن مالك ابن ابي وقاص وقف على باب الخطبة في ايام التشريق هذى نجعلها ان شاء الله في الدرس القايد والله تعالى هو الموفق والهادي الى سواء السبيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:23:00  
وعلى الله واصحابه اجمعين نعم في شيء لا من كان معه رفقة وظعفه ولا يؤخر الرمي لانه غير مأذون له. هذا خاص باهل الاعذار. وهو ما هو من اهل الاعذار - 00:23:19

لأنما يشمله معهم لانه يمكن ان يؤدي العبادة بنفسه بينما الماء الدافع من مزدلفة فيها كلفة يروح ومن يرجع ايه ما في شيء هذا النزول ياخذ حواejك وتقديمك لسد الفرجة. لا يعتبر رکوع وانما لحاجة حركة لحاجة حركة من مكانك وحركة في انحائك - 00:23:45

فلا اثر فيها نعم محتمل للشك والجهل والتردد وهذا كله لا عبرة به لا عبرة به. اما يتقصد يرمي بست تقول لا وضحت يتقصد ان يرمي بست ما صح هذا الرمي يتأمل ويجربه بدم - 00:24:21

نعم يعني طاف الوداع يوم العيد في الليل ووكل من يرمي عنه. ها وش يسو بعد مسافرة الله لا يهينه يرجع يكمل حجه لعاب هذا حج المترفين بقي عليه المبيت - 00:24:52

عليه الرمي وبق عليه طواف الوداع لانه وقع طواف الوداع قبل انتهاء نسكه توكل بغير عذر تلاعيب من هلا بي باداء النسك ولا يجربه ان عنده دماء يذبحها. عنده اثم اعظم من هذه الدماء - 00:25:25

نعم مم لما صلي بهم يوم النحر صار له ثنتين وصلنا ثنتين نعم صلي الله عليه وسلم ها الصلاة الجهرية اذا لم يترك الامام فرصة لمن وراءه بين بعد الفاتحة والسورة يقرأها المسلم - 00:25:47

يقرأ الفاتحة والامام يقرأ لا يقرأها ولا آآيلزمه الاستماع لقراءة الامام حتى ينتهي من الفاتحة لان في الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة الكتاب الحديث الاخر سمعهم عليه الصلاة والسلام - 00:26:20  
ينازعونه القراءة في صلاة المغرب. قال ما لي اراك تنازعوني صلاتي لا تفعلوا الا بام الكتاب ودل على ان قراءة الفاتحة مستثناة والله اعلم نعم نكتفي بهذا والله اعلم وصلى الله وسلم - 00:26:42